

رقم المحضر : ٢٤

رقم القرار : ٣

سنة : ٢٠٢٠

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في : ٢٨/٤/٢٠٢٠

يوم : الثلاثاء

المنعقدة في : السراي الكبير

الموضوع : تكليف وزارة المالية الطلب من مصرف لبنان إعداد لوائح بالتحويلات المالية الى الخارج اعتباراً من ٢٠١٩/١/١ ولغاية تاريخه وخلال فترة إقفال المصارف.

المستندات :- المرسوم رقم ١٣٥١٣ تاريخ ١٩٦٣/٨/١ (قانون النقد والتسليف وإنشاء المصرف المركزي).

- القانون رقم ١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ (الإثراء غير المشروع).

- القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (مكافحة تبييض الاموال وتمويل الارهاب).

- قرار مجلس الوزراء رقم ١٤ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤ (تدابير لمكافحة الفساد واستعادة الاموال المنهوبة).

- اقتراح السيد رئيس مجلس الوزراء في الجلسة.


قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،

وبعد المداولة،







رقم المحضر: ٢٤

رقم القرار: ٣


تاريخ القرار: ٢٤/٤/٢٠٢٠

قرر المجلس تكليف وزارة المالية الطلب من مصرف لبنان إعداد لوائح تتضمن الآتي:
أولاً: مجموع المبالغ التي جرى تحويلها الى الخارج اعتباراً من تاريخ ٢٠١٩/١/١ ولغاية تاريخه مع تبيان نسبة المبالغ التي جرى تحويلها من قبل أفراد يتعاطون الشأن العام وتلك التي حوّلت لأسباب تجارية.

ثانياً: مجموع المبالغ التي سُحبت نقداً في الفترة عينها الموماً اليها.

ثالثاً: مجموع المبالغ التي جرى تحويلها في فترة إقفال المصارف استناداً الى قواعد الإمتثال والتعاميم ذات الصلة.

القاضي محمود مكّيّه



أمين عام مجلس الوزراء

يلع لجانب :

- السادة الوزراء

- وزارة المالية

- مصرف لبنان

- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية

- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

- مؤسسة المحفوظات الوطنية

- مركز المعلوماتية

بيروت، في ٢٨/٤/٢٠٢٠

- المحفوظات